211982 ـ يريد إنشاء مدونة الكترونية ويسأل عن ظهور صور النساء في التعليقات ووضع روابط لمواقع فيها صور

السؤال

أنوي إنشاء مدونة إليكترونية تُعنى بتصميم مواقع الإنترنت وما تعلق بها من أمور ، ومن الضروري في مثل هذه المدونات أن يكون هناك قسم للتعليقات حيث تظهر صور المعلقين ، والتي قد تكون في بعضها نساءً . كما أنني ولا شك سأضيف روابط إلى مقالات ذات صلة في مواقع أخرى ، وقد تحتوي هذه المواقع على صور الرجال والنساء ، فهل إنشاء مثل هذه المدونة والكسب من ورائها جائز ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في إنشاء " المدونات الإلكترونية " التي تُعنى بالأمور المباحة والنافعة للناس في دينهم أو دنياهم ، والتكسب المالي من وراء ذلك .

والواجب على صاحب المدونة الحرص على أن لا يضع في مدونته إلا كلَّ نافع ومفيد ، مما يخلو من المحذورات الشرعية .

وأما وضع روابط المقالات التي قد تشتمل على صور النساء ، أو السماح بالتعليقات التي قد تظهر فيها صورة صاحبة التعليق ، فهذا مما عمَّ البلاء به .

والواجب على المسلم أن يبذل جهده للتقليل من ذلك قدر المستطاع ، إما باختيار روابط لا صور فيها ، أو يتحرى أقلها سوءاً ، وأكثرها نفعا ، مع الاقتصار من ذلك على قدر الحاجة ، ولو أمكن جعل التعليقات دون صور النساء فهو الواجب المتعين .

وأما مع وجود الحاجة ، أو تعذر الاستغناء عنها ، فنرجو أن لا يكون به بأس ، نظراً لعموم البلوى ، ومشقة التحرز عن هذا الأمر .
ويقرب من هذا ما رخص فيه بعض العلماء من شراء السلع التجارية المشتملة على الصور المحرمة .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : " الأشياء الضرورية التي دخلت على الناس ، وعمَّت بها البلوى ، كالصور التي في النقود والكبريت ونحوها ، فالذي يظهر لي أن هذا من باب الاضطرار ، وأحوال الاضطرار وعموم البلوى ، يرجى فيه عفو

الله ، ويُسَهَّلُ الأمرُ فيه " انتهى من " الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة " (ص 83) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " ما عمت به البلوى الآن من وجود هذه الصور في كل شيء إلا ما ندر ، فتوجد في أواني الأكل والشرب ، وفي الكراتين الحافظة للأطعمة ، وفي الكتب ، وفي الصحف ، فتوجد في كل شيء إلا ما شاء الله .
فنقول : إن اقتناها الإنسان لما فيها من الصور : فلا شك أنه محرم ، أي : لو وجد صورة محرمة في هذه المجلة أو في هذه الجريدة فأعجبته ؛ فاقتناها لهذا الغرض : فهذا حرام لا شك . أو كان يشتري المجلات التي تنشر فيها الصور للصور فهذا حرام .

أما إذا كانت للعلم والفائدة والاطلاع على الأخبار ؛ فهذه أرجو ألا يكون بها بأس ، نظرًا للحرج والمشقة ، وقد قال الله تعالى : (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) ، فهذه الصور ليست مقصودة للإنسان ، لا حال الشراء ، ولا حال القراءة ، ولا تهمه " انتهى من " الشرح الممتع " (2/92) .

والله أعلم .